

عمدة القاري

وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك أيضا أنه لا يقتل بسحره ضررا على مسلم إن لم يعاهدوا عليه فإذا فعلوا ذلك فقد نقضوا العهد فحل بذلك قتلهم وعلى هذا القول لا حجة لابن شهاب في أنه لم يقتل اليهودي الذي سحره لوجوه الأول أنه قد ثبت عنه أنه لا ينتقم لنفسه ولو عاقبه لكان حاكما لنفسه الثاني أن ذلك السحر لم يضره لأنه لم يتغير عليه شيء من الوحي ولا دخلت عليه داخله في الشريعة وإنما اعتراه شيء من التخيل والوهم ثم لم يتركه إلا على ذلك بل تداركه بعصمته وأعلمه موضع السحر وأعلمه استخراجة وحله عنه كما دفع الله عنه السم بكلام الذراع الثالث أن هذا السحر إنما تسلط على طاهره لا على قلبه وعقله واعتقاده والسحر مرض من الأمراض وعارض من العلل يجوز عليه كأشكال الأمراض فلا يقدر في نبوته ويجوز طرده عليه في أمر دنياه وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر .

5713 - حدثني (محمد بن المثنى) قال حدثنا (يحيى) قال حدثنا (هشام) قال حدثني أبي عن (عائشة) أن النبي سحر حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئا ولم يصنعه . مطابقتها للترجمة من حيث إنه سحره يهودي وعفا عنه كما ذكرنا عن قريب فإن قلت ليس في الترجمة ما ذكرته قلت تنمة القصة تدل عليه ويحيى هو ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير يروي عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

قوله سحر على صيغة المجهول واسم اليهودي الذي سحره لبيد بن أعصم ذكر في (تفسير النسفي) عن ابن عباس وعائشة رضي الله تعالى عنهم كان غلام من اليهود يخدم رسول الله فدنّت إليه اليهود فلم يزالوا به حتى أخذ مشاطة رأس النبي وعدة أسنان من مشطه فأعطاهم اليهود فسحروه فيها وكان الذي تولى ذلك رجل منهم يقال له لبيد بن أعصم ثم دسها في بئر لبنى زريق يقال لها ذروان ويقال أروان فمرض رسول الله وانتشر شعر رأسه ولبث ستة أشهر يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن وجعل يذوب ولا يدري ما عراه ويخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله فبينما هو نائم إذ أتاه ملكان فقعد أحدهما عند رأسه والآخر عند رجله فقال الذي عند رجله للذي عند رأسه ما بال الرجل قال طب قال وما طب قال سحر قال ومن سحره قال لبيد بن الأعصم اليهودي قال وبم طبه قال بمشط وبمشاطة قال وأين هو قال في جف طلعة تحت راعوفة في بئر ذروان والجف قشر الطلع والراعوفة صخرة تترك في أسفل البئر إذا حفرت فإذا أرادوا تنقية البئر جلس المنقي عليها فانتبه رسول الله فمذعورا فقال يا عائشة أما شعرت أن الله تعالى أخبرني بدائي ثم بعث رسول الله عليا والزبير وعمار بن ياسر رضي الله تعالى عنهم فنزحوا ماء تلك البئر وكأنه نقاعة الحناء ثم رفعوا الصخرة وأخرجوا الجف فإذا فيه مشاطة

رأسه وأسنان من مشطه وإذا وتر معقد فيه إحدى عشرة عقدة مغرزة بالإبر فأنزل ا ﴿ تعالى
المعوذتين فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة ووجد رسول ا ﴿ خفة حين انحلت العقدة الأخيرة
فقام رسول ا ﴿ كأ نما نشط من عقال وجعل جبريل E يقول بسم ا ﴿ أرقبك من كل شيء يؤذيك من
عين وحاسد و ا ﴿ يشفيك فقالوا يا رسول ا ﴿ أفلا نأخذ الخبيث فنقتله فقال أما أنا فقد شفاني
ا ﴿ وأكره أن أثير على الناس شرا قالت عائشة ما غضب رسول ا ﴿ غضبا ينتقم من أحد لنفسه قط
إلا أن يكون شيئا هو ﴿ فيغضب ﴿ وينتقم وسيأتي هذا في كتاب الطب عن عائشة رضي ا ﴿ تعالى
عنها قوله يخيل إليه على صيغة المجهول .

وقد اعترض بعض الملحدين على حديث عائشة وقالوا كيف يجوز السحر على رسول ا ﴿ والسحر
كفر وعمل من أعمال الشياطين فكيف يصل ضرره إلى النبي مع حيطة ا ﴿ له وتسديده إياه
بملائكته وصون الوحي عن الشياطين وأجيب بأن هذا اعتراض فاسد وعناد للقرآن لأن ا ﴿ تعالى
قال لرسوله قل أعوذ برب الفلق (الفلق 1) إلى قوله في العقد والنفاثات السواحر في
العقد كما ينفث الراقي في الرقية حين سحر وليس في جواز ذلك عليه ما يدل على أن ذلك
يلزمه أبدا أو يدخل عليه داخله في شيء من ذاته أو شريعته وإنما كان له من ضرر السحر ما
ينال المريض من ضرر الحمى والبرسام من ضعف الكلام وسوء التخييل ثم زال ذلك عنه وأبطل
ا ﴿ كيد السحر وقد قام الإجماع على عصمته في الرسالة و ا ﴿ الموفق